

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الحديث : " من اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ " أي : يَشْتَتِغِلُ به قَلْبُهُ وَيَسْتَوَلِي عليه حتى تصيرَ فيه غَفْلَةٌ . والغَفْلَةُ على ما قاله الحرَّاليُّ : فَقَدُ الشُّعُورِ بما حَقَّقَهُ أن يُشْعَرَ به وقال أبو البقاء : هو الذُّهُولُ عن الشيءِ وقال الراغبُ : هو سَهْوٌ يَعْتَرِي مَنْ قَلَّتْ التَّحَفُّظُ والتَّيَقُّظُ وقيل : متابَعَةُ النَّفْسِ على ما تشتهيهِ . والتَّغَاوُلُ والتَّغَفُّلُ : تعمُّدُهُ أي الغَفْلَةُ وفي الصَّحاح : تَغَاوَلَتْ عنه وَتَغَفَّ لَاتُهُ : إذا اهْتَدَبَلَتْ غَفْلَتَهُ وظاهرُ هذا السِّيَاقِ أنَّهما بمعنى واحد وقد فرَّقَ بعضهم فقال : تَغَاوَلَ : تعمَّدَ الغَفْلَةَ على حدِّ ما يجيءُ عليه هذا الذَّحْوُ وَتَغَفَّ لَ : خَتَلَ في غَفْلَةٍ . والتَّغَفُّلُ : أن يكفِكَ صاحِبُكَ وأنتَ غافلٌ لا تُعْنَى بشيءٍ قاله ابن السِّكِّيتِ . الْمُغَفُّلُ كُمُعَظَّمٍ : من لا فِطْنَةَ له عن ابنِ دُرَيْدٍ . أيضًا اسمٌ وهو عَبْدُ اللَّهِ بنُ مُغَفَّالٍ الْمُزَنِيِّ له ولأبيه مُحَبَّةٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عنهما وهو فَرْدٌ على ما قاله الذَّهَبِيُّ قال الحافظُ : روى عنه ابنُهُ غُفَيْلُ اسمُهُ يَزِيدُ وله ابنٌ آخَرُ اسمه زِيَادٌ روى عنه ابنُهُ خُزَاعِيٌّ بنُ زِيَادٍ وآخَرُ اسمُهُ مُغَفَّالٌ ومن ولده أيضًا بِشْرُ بنُ حَسَّانٍ بنُ مُغَفَّالٍ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُغَفَّالٍ سَكَنَ هَرَاةَ ثُمَّ تَحَوَّلَ إلى مَرَوْ فَسَمِعَ منه أبو صالحٍ سَلَامَ وَبَوَيْهَ وحفيدهُ حَسَّانُ يُكْنَى أبا الحسينِ كان شَيْخَ الجماعةِ بهَرَاةَ وحفيدهُ رَئِيسُ هَرَاةَ أبو محمد أحمد بن عبد بن محمد الْمُزَنِيِّ أَحدُ الأئمَّةِ عَظَّمَهُ الحَاكِمُ جَدًّا مات سنة 350 ، ذَكَرَهُ الأمير فَطَاهَرُ أَنَّهُ ليسَ فَرْدًا كما قاله الذَّهَبِيُّ بل وفي المُتَأَخِّرِينَ من غيرِ هذا البيتِ أبو اليَقْظَانِ بنُ مُغَفَّالٍ بنِ عَلِيِّ الواسِطِيِّ عن أبيه وعنه عُمَرُ بنُ يوسُفَ خَطِيبُ بيتِ الآبَارِ نَقَلَتْهُ من خطِّ ابنِ الصابونيِّ في ذَيْلِهِ . الغَفُولُ كَصَبُورٍ : الناقةُ البَلَّهَاءُ التي لا تَمْتَنِعُ من فَصِيلٍ يَرُضَعُهَا ولا تُبَالِي مَنْ حَلَبَهَا . والغُفْلُ بالضَّمِّ : مَنْ لا يُرْجى خَيْرُهُ ولا يُخْشى شَرُّهُ فهو كالمُقَيَّدِ الذي أُغْفِلَ والجمعُ أَغْفَالٌ . الغُفْلُ : ما لا علامةَ فيه من القِدَاحِ والطَّرْقِ وغيرِها وما لا عِمارةَ فيه من الأرَاضِينَ وفي الصَّحاح : الأَغْفَالُ : المَوَاتُ يقال : أرضٌ غُفْلٌ : لا عَلامَ بها ولا أَثَرَ عِمارةٍ وفي المُحْكَمِ : الغُفْلُ : سَيِّسَبُ مَيِّتَةً لا علامةَ فيها قال : .

" يَتَذَرُكُنَ بِالْمَهَامَةِ الْأَغْفَالُ

